

Distr.: General  
4 March 2003  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثانية عشرة

فيينا، ١٣-٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت\*

التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر

الوطنية

## الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية والحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	أولاً- مقدمة.....
٤	٢٤-٥	ثانياً- التعليقات الواردة من الدول الأعضاء.....
١٠	٣٨-٢٥	ثالثاً- الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية الخاضعة للحماية.....
١١	٢٩-٢٦	ألف- ضلوع الجماعات الاجرامية المنظمة.....
١٣	٣٨-٣٠	باء- تورط الجريمة المنظمة في مختلف قطاعات السوق.....
١٥	٥٢-٣٩	رابعاً- الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة.....
١٥	٤٥-٤٠	ألف- الاطار القانوني ذو الصلة.....

.E/CN.15/2003/1 \*

V.03-81609

الصفحة	الفقرات
١٦	٥٢-٤٦ ..... باء- امكانية تورط الجماعات الاجرامية المنظمة
١٨	٦١-٥٣ ..... خامسا- الملاحظات الختامية والتوصيات
١٨	٥٩-٥٣ ..... ألف- الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية الخاضعة للحماية
١٩	٦١-٦٠ ..... باء- الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة

## أولا - مقدمة

١- طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٢/٢٠٠١ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠١ والمعنون "الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية"، إلى الأمين العام أن يعد، في حدود الموارد المتاحة حاليا أو بالاعتماد على مساهمات من خارج الميزانية، وبالتنسيق مع الكيانات المختصة الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، تقريرا يحلل فيه الأحكام القانونية الداخلية والثنائية والاقليمية والمتعددة الأطراف، وسائر الوثائق والقرارات والتوصيات ذات الصلة التي تتناول منع الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية على يد جماعات إجرامية منظمة، ومكافحته والقضاء عليه، كما طلب إلى الأمين العام أن يعد، في حدود الموارد المتاحة أو بالاعتماد على مساهمات من خارج الميزانية، وبالتنسيق مع الكيانات المختصة الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، تقريرا يحلل فيه الأحكام القانونية الداخلية والثنائية والاقليمية والمتعددة الأطراف وسائر الوثائق والقرارات والتوصيات ذات الصلة، التي تتناول الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة وكذلك مدى ضلوع الجماعات الإجرامية المنظمة في هذا العمل.

٢- وقد قدم إلى اللجنة في دورتها الحادية عشرة تقرير مرحلي عنوانه "التقدم المحرز في تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠١ بشأن الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية" (E/CN.15/2002/7)، احتوى على عرض تمهيدي لأعمال المنظمات الرئيسية المعنية، بما فيها أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ومجلس التعاون الجمركي (المعروف أيضا باسم المنظمة العالمية للجمارك)، ومنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول)، وأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو). واحتوى التقرير أيضا على تقييم موجز لنطاق وطبيعة الجريمة ونوعها، ومشاكل انفاذ القوانين بالنسبة للاتجار، والحلول الجاري بحثها حاليا فيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة، كما احتوى على معلومات مختصرة عن ضلوع الجماعات الإجرامية المنظمة في تلك الظواهر.

٣- وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٨/٢٠٠٢ الصادر في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢ والمعنون "الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية"، إلى الأمين العام أن يضع الصيغة النهائية لتقريره. واستجابة لذلك الطلب، أرسلت الأمانة العامة للأمم المتحدة، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء ملتزمة تعليقاتها على مضمون التقرير المرحلي بالإضافة إلى تقديم معلومات عن ما يتصل بهذا الموضوع من تشريعات وطنية وخبرات عملية واحصاءات وتدابير متخذة.

٤- والغرض من التقرير الحالي، الذي يستند إلى الردود التي وردت من الدول الأعضاء وإلى بحث أكثر تعمقا، هو استكمال التقرير المرحلي. وتفاديا لازدواج العمل الذي تضطلع به المنظمات المتخصصة، ركز البحث على مسألة ضلوع الجماعات الإجرامية المنظمة في ظاهرة الاتجار. وفيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية بوسائل غير

مشروعة، أخذت في الاعتبار مبادرات أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات المتخصصة ذات الصلة وحقوق الملكية الفكرية.

## ثانياً - التعليقات الواردة من الدول الأعضاء

٥ - وردت تعليقات من ١٩ بلداً (ألمانيا والامارات العربية المتحدة وأوروغواي وأوكرانيا وبنما والبوسنة والهرسك (جمهورية سربسكا) وبيرو وتركيا وجمهورية كوريا وسلوفاكيا والسويد<sup>(١)</sup> والفلبين وفنلندا وكرواتيا ومدغشقر والمكسيك ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية). وركزت ردود جميع البلدان تقريباً على ظاهرة الاتجار. وأشار عدد قليل جداً منها إلى مسألة الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة، وإن كان بعضها ذكر بإيجاز جوانب معينة منه.<sup>(٢)</sup>

٦ - وفيما يتعلق بظاهرة الاتجار، أكدت الردود أن العقوبات المفروضة على انتهاكات القوانين المختلفة للاتجار بالحيوانات البرية تتفاوت إلى حد كبير من بلد إلى آخر. فما زالت بعض البلدان تعتبر الاتجار غير المشروع بالحيوانات البرية مجرد جريمة إدارية، وما زالت العقوبات عليها غالباً منخفضة نسبياً. وكثيراً ما تكون القدرات على إنفاذها محدودة أيضاً. بيد أن عدة دول حاولت تحسين الوضع بتوظيف موارد بشرية إضافية وزيادة الوعي العام وتنقيف العاملين في مجال إنفاذ القوانين على نحو متواصل بغية تعزيز خبرتهم وقدرتهم التدخلية. واعتمدت في كثير من الأحيان على المساعدة في مجال التدريب، المقدمة من نظراء في دول أخرى.

### البوسنة والهرسك (جمهورية سربسكا)

٧ - أشارت البوسنة والهرسك (جمهورية سربسكا) إلى أنه، علاوة على الغرامات الإدارية المطبقة على الأفراد والأشخاص القانونيين بموجب قانونها الخاص بالصيد وقانونها الخاص بالغابات، توجد عقوبات تصل إلى السجن لمدة ثلاث سنوات بموجب القانون الجنائي بالنسبة لتصدير النباتات والحيوانات الخاضعة لحماية خاصة، وكذلك بالنسبة لتدمير البيئة الحيوانية والنباتية أو الأنواع النادرة في البيئات الخضر الخاضعة للحماية. وقد حُذِر الصيادون من الاتجار غير المشروع بأنواع الطيور الخاضعة للحماية وتصديرها إلى إيطاليا عبر كرواتيا وسلوفينيا. وأعربت البوسنة والهرسك (جمهورية سربسكا) أيضاً عن رغبتها في توصيلها بشبكة نظام "تايجر" العالمي المحوسب (المعروف باسم نظام تسجيل المخالفات التجارية والانفاذ العالمي المحوسب) الذي ترعاه أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، وكذلك في الحصول على مساعدة من المنظمة العالمية للجمارك التي تنشر المعلومات والاستخبارات من خلال شبكة مكاتبها الاستخباراتية الإقليمية.

### كرواتيا

٨ - ذكرت كرواتيا أن قانونها لحماية الطبيعة (المادة ٣٣ بالتلازم مع المادة ٥٢) قد عدل لمواءمته مع أحكام اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض، وذلك بعد أن أصبحت كرواتيا طرفاً في

الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وأبلغت كرواتيا أيضا بأنها تبذل جهودا لتحسين الأنشطة الخاصة بالتوعية العامة وتثقيف العاملين في مجال انفاذ القوانين.

#### فنلندا

٩ - ذكرت فنلندا أن قانونها للمحافظة على الطبيعة (١٠٩٦/١٩٩٦، المعدل بالقانون ٤٩٢/١٩٩٧)، الى جانب أنه يكفل تنفيذ الالتزامات بموجب اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض، يحتوي أيضا على أحكام لمراقبة الاتجار بأنواع لا تشملها الاتفاقية، وحياسة تلك الأنواع، وهي أحكام مشتقة من توجيهات الاتحاد الأوروبي بشأن الطيور والبيئات النباتية والحيوانية. وينص القانون على غرامات في حالة الجرائم الصغيرة. فالجرائم الأخطر تقع تحت طائلة القانون الجنائي (الفصل ٤٨)، الذي يحتوي منذ عام ١٩٩٥ على قسم منفصل عن الجرائم البيئية (بما في ذلك المحافظة على الطبيعة والجرائم المتعلقة بالموارد الطبيعية)، حيث تصل العقوبة الى السجن لمدة ست سنوات (وحتى ١٠ سنوات في حالة الخطر العام). وقد أنشئ في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ فريق وطني لرصد الجرائم البيئية في ارتباط بمكتب التحريات الوطني. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، عين مكتب المدعي وكلاء نيابة رئيسيين لتدريبهم وجعلهم متخصصين في مقاضاة الجرائم البيئية. وعلاوة على ذلك، جرى تنظيم دورات تدريبية فيما يخص المسائل المتعلقة باتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض، ومن المزمع مواصلة تدريب ممثلين من مكتب التحريات الوطني ومن نخبة من ادارات الشرطة، وكذلك ضباط الجمارك. ووفرت فنلندا للأمانة العامة أيضا معلومات احصائية وملخصات وقائية بشأن انفاذ ضوابط الاتجار بالنباتات والحيوانات البرية في فنلندا، كانت قد أعدت حلقة العمل الدولية للخبراء المعنيين بانفاذ ضوابط الاتجار بالنباتات والحيوانات البرية في الاتحاد الأوروبي، التي نظمها برنامج "ترافيك"<sup>(٣)</sup> لتحليل السجلات التجارية للاتجار بالنباتات والحيوانات والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

#### ألمانيا

١٠ - ذكرت ألمانيا أن مكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات الخاضعة للحماية هي من اختصاص سلطة الجمارك الاتحادية الألمانية وفقا للنظام الأساسي الاتحادي لحماية الطبيعة (الفقرة ٤٥). والوحدة الجنائية التابعة لسلطة الجمارك تشارك بانتظام في اجتماعات الفريق المعني بانفاذ ضوابط الاتجار بالأحياء البرية التابع للاتحاد الأوروبي، وتقوم بتنظيم مؤتمرات عن الاتجار غير المشروع بالأنواع المهددة بالانقراض تحضرها أيضا السلطة الجنائية الاتحادية وسلطات تنفيذية اتحادية وسلطات الولايات الاتحادية، وكذلك ممثلون عن سلطات الجمارك الأجنبية. ولفتت ألمانيا الانتباه أيضا الى تبادل المعلومات بصورة دائمة بين وزارة البيئة الاتحادية والسلطة الاتحادية لحماية الطبيعة وأمانة اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض (الفقرة ٤٤، القانون رقم ٤، النظام الأساسي الاتحادي).

### مدغشقر

١١ - أوضحت مدغشقر أن إحدى أولويات وزارة المياه والغابات في مدغشقر تتمثل في تنفيذ قانون الغابات المنقح (القانون رقم ٠١٧/٩٧، الصادر في آب/أغسطس ١٩٩٧)، وكذلك وضع واعتماد خطط عمل استراتيجية تتضمن تكثيف التعاون مع ضباط الجمارك ودوريات خفر مشتركة، وإنشاء مرصد وطني لقطاع الغابات بهدف تحسين إدارة الارث الطبيعي والمحافظة على التنوع البيولوجي. ومن المفترض أن يؤدي توثيق التعاون بين وزارة المياه والغابات ووزارة الدفاع الى زيادة مستوى المراقبة في المناطق الساحلية. وأشارت مدغشقر أيضا الى الاتجار غير المشروع بالحيوانات المستوطنة ونقلها الى جزر القمر تمهيدا لنقلها النهائي الى اليابان أو البلدان الأوروبية.

### المكسيك

١٢ - شددت المكسيك على أنه كان بودها أن ترى منطقة أمريكا الشمالية بين المناطق التي تعتبر المصدر الرئيسية للأنواع الخاضعة للحماية. وعلى الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها الوكالة الاتحادية المكسيكية لحماية البيئة، تم ضبط شحنات غير قانونية من الأنواع المكسيكية المستوطنة، خاصة أنواع الصبار وشتى أنواع الببغاء وبعض الزواحف. وجرى تكييف التشريعات الداخلية، مثل القانون العام بشأن الأحياء البرية، في المكسيك لتحقيق الامتثال الكامل لأحكام اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض، وأدخلت وفقا لذلك تعديلات على لائحة الجمارك، وعلى الاتفاقات المعقودة مع بلدان أخرى، من أجل المراقبة الفعالة للاتجار بالأحياء البرية الوطنية والغريبة. ويفرض القانون الجنائي (الفصل ٢٥) عقوبات قضائية صارمة بالسجن لمدة تصل الى ٩ سنوات وحتى ١٠ سنوات في بعض الحالات، مع عقوبة اضافية أقصاها ٣ سنوات في الحالات المتفاقمة، كما ينص على تدابير تحوطية، منها مثلا التجريد من الأهلية في حالة العاملين في الخدمة العمومية. أما في الحالات التي يقوم فيها المتهم باصلاح الوضع (دون أي الزام له بذلك بموجب قرار اداري)، فإن حدّي الحكم الأدنى والأقصى يخفضان الى النصف. وفضلا عن ذلك، فإن الجهود الخاصة بانفاذ الضوابط لمراقبة عبور الأحياء البرية المكسيكية وغير المكسيكية للحدود بطريقة غير قانونية تشمل انشاء ٦٥ مركز تفتيشي دائم.

### هولندا

١٣ - ذكرت هولندا في تقاريرها الاثناسنوي بشأن اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض (١٩٩٩-٢٠٠٠)، الملحق بردها أنه من المحتمل أن يبدأ نفاذ قانون جديد بصدد النباتات والحيوانات في النصف الثاني من عام ٢٠٠١، ليحل محل القوانين القائمة مثل القانون الخاص بأنواع الحيوانات والنباتات الغريبة المهددة بالانقراض. وينص قانون الجرائم الاقتصادية على فرض عقوبة على انتهاك القانون الخاص بالأنواع المهددة بالانقراض، أقصاها السجن لمدة ست سنوات مع فرض غرامة كبيرة على الأشخاص الخصوصيين وعلى الشركات كذلك. وينص قانون الاجراءات الجنائية على أحكام متعلقة بالضبطيات، كما ينص قانون البضائع المصادرة على أحكام خاصة بالمصادرة. والمسؤولية عن انفاذ اللوائح بموجب الاتفاقية تقع على عاتق الجمارك ومرفق التفتيش العام التابع لوزارة الزراعة

وإدارة الطبيعة ومؤسسات صيد الأسماك والشرطة (بما في ذلك مكتب التحريات الجنائية المركزي). وقد دأب على تنسيق أنشطة الانفاذ والتدريب الفريق المعني بمشروع الانفاذ بموجب الاتفاقية، المؤلف من ممثلين عن المنظمات المذكورة أعلاه ومكتب المدعي العام. ويظهر تقرير مقدم من الفريق المعني بالمشروع أنه قد أحرز تقدم مهم، وأن التحريات أصبحت أسهل ولكن استنتج أيضا أنه يجب مواصلة تطوير أنشطة الانفاذ نظرا للبراعة في احتراف الاتجار غير القانوني بالأصناف المهددة بالانقراض وتعدد الأمور في هذا المضمار.

### نيوزيلندا

١٤ - جاء في رد نيوزيلندا أن تنفيذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأصناف المهددة بالانقراض يتم عن طريق قانون ١٩٨٩ الوطني بشأن الاتجار بالأصناف المهددة بالانقراض. ويشمل القانون جميع الأصناف المذكورة في التذييلات الأول والثاني والثالث للاتفاقية. ويوفر قانون الأحياء البرية لعام ١٩٥٣ الحماية لمعظم حيوانات نيوزيلندا المستوطنة والمحلية. وتجري مراقبة عمليات الحدود أيضا عن طريق قانون الجمارك والضرائب لعام ١٩٩٦ وقانون أمن الأحياء لعام ١٩٩٣. وتوجد صلات تشريعية بين القوانين المتعلقة بالاتجار بالأصناف المهددة بالانقراض والأحياء البرية والجمارك والضرائب، التي تسمح للسلطات بتطبيق الأحكام المتصلة بالبحث والاستيلاء والاعتقال، الواردة في إطار قانون الجمارك، لانفاذ القوانين الخاصة بالجرائم التي تشمل النباتات والحيوانات. وقد أنشئت هيئة خاصة للجرائم المتعلقة بالأحياء البرية - فريق الانفاذ المعني بالأحياء البرية - لتقصي الجرائم المنطوية على الأحياء البرية. وترتبط الهيئة صلات متشعبة رسمية عديدة بنظرائها في بلدان أخرى. وتضم الهيئة ثلاث إدارات حكومية (الجمارك وحفظ الطبيعة والزراعة)، ويتمتع موظفوها بسلطات متعددة مفوضة له. وتستطيع نيوزيلندا بفضل ذلك أن تتبع نهجا رسميا مشتركا بين الهيئات ازاء الجريمة المتعلقة بالأحياء البرية، وأن تكون صورة أكثر دقة عن نطاق هذه الجريمة وطبيعتها ومداه داخل حدودها وفي منطقة المحيط الهادئ بكاملها.

### بنما

١٥ - ذكرت بنما أن التشريعات الخاصة بالغابات قد اعتمدت (القانون رقم ١ الصادر في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٤)، وأن الآليات الضرورية لمنع الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية قد أنشئت. وأسست الهيئة الوطنية المعنية بالبيئة كجهاز حكومي ارشادي مستقل لمعالجة المسائل المتعلقة بالموارد الطبيعية والبيئية بغية ضمان الامتثال للسياسات والقوانين واللوائح الوطنية الخاصة بالبيئة وتنفيذها (القانون رقم ٤١ الصادر في ١ تموز/يوليه ١٩٩٨). وشددت بنما أيضا على الحاجة الى التعاون والمساعدة التقنية في مجال القضاء، والى الأنشطة الرامية الى تعزيز الوعي كذلك.

### بيرو

١٦ - بينت بيرو موقفها قائلة ان الفقرة ١٨ من التقرير المرحلي الذي عرض على اللجنة في دورتها الحادية عشرة كان ينبغي أن يعبر عن أن كولومبيا وبيرو وطن للحيوانات المفضلة للمتجرين بالحيوانات، وأن أهمية بيرو في هذا

الصدد تكمن في تنوع حيواناتها الهائل، ولهذا السبب فإن المتجرين غير المشروعين يقدمون على شراء أنواع معينة، مثل الاغوانا والتمساح والأناكندة والمقو والقط، من المتجرين المحررين من أي مبادئ أخلاقية. وأشارت بيرو أيضا الى أنها تتفق مع الرأي القائل بأن تنفيذ الصكوك الدولية والامثال لها بشكل فعال يتوقفان على كل دولة طرف، وشددت على ضرورة تعزيز قدرات الهيئة القضائية، لا سيما في البلدان المتباينة بوجه خاص، على التصدي لضلوع الجماعات الاجرامية المنظمة الذي يدمر فرص التنمية الاقتصادية والخدمات والمنافع البيئية. وذكرت بيرو، فيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة، أنه توجد ثغرات في الاتفاقات الدولية من حيث العقوبات، وشددت على الحاجة الى بذل جهود وطنية وتعزيز التعاون الدولي لتحقيق التنمية المستدامة وتخفيف وطأة الفقر عن طريق الاقتسام العادل والمنصف للمنافع المشتقة من استخدام الأحياء البرية.

### الفلبين

١٧- أشارت الفلبين أن الكونغرس الفلبيني أحاز في تموز/يوليه ٢٠٠١ قانون حفظ وحماية موارد الأحياء البرية (القانون الجمهوري رقم ٩١٤٧)، الذي ينص على غرامات وعقوبات أكثر صرامة، وأن ادارة البيئة والموارد الطبيعية تعكف على صوغ قواعد ولائحة تنفيذية من أجل تنفيذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض تنفيذيا فعالا، وتشمل هذه القواعد مثلا مصادرة الأنواع و/أو اعادةها. فضلا عن ذلك، جرى تعزيز رصد الأحياء البرية على جميع المستويات الاستراتيجية، في الجو والموانئ البحرية والأقاليم، وذلك عن طريق انشاء وحدات لرصد الاتجار بالأحياء البرية.

### جمهورية كوريا

١٨- أوردت جمهورية كوريا أمثلة لاعتقال عدة مهربين واتهام عدة مهربين آخرين بانتهاك لائحة الاتجار بالأحياء البرية أثناء السنوات الأخيرة.

### سلوفاكيا

١٩- ذكرت سلوفاكيا أن الاتجار بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية جريمة يعاقب عليها بموجب القانون الجنائي (الفصل ٤، بصيغته المعدلة بالقانون رقم ٢٥٣/٢٠٠١ والقانون رقم ٢٣٧/٢٠٠٢) بعقوبة السجن لمدة تصل الى ثلاث سنوات، أو حتى ثماني سنوات في الحالات المتفاقمة، وبعقوبات اضافية مثل مصادرة الأنواع.

### تركيا

٢٠- أشارت تركيا الى وجود عدة قوانين وقوانين فرعية متعلقة بحماية النباتات والحيوانات البرية، وجميعها نافذة بما في ذلك قانون فرعي صادر عن وزارة البيئة من أجل تنفيذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض. فضلا عن ذلك، فإن قانون منع التهريب ومعاقبته (القانون رقم ١٩١٨) الذي ينص على مصادرة الايرادات



المكتسبة من خلال الجريمة ومصادرة الممتلكات المستخدمة في الجريمة يطبق أيضا على الجرائم المتعلقة بالنباتات والحيوانات وحمايتها.

### أوكرانيا

٢١- أشارت أوكرانيا الى الجرائم المتعلقة بالاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية تنقسم الى جرائم ادارية وجرائم جنائية حسب نوع الخطر العام ودرجته. وقد تدرج أيضا في نطاق جرائم جنائية أوسع تقع تحت طائلة القانون الجنائي. ومن الأمثلة على هذه الأخيرة التهريب (المادة ٢٠١)، أو انتهاك حرمة أراضي الآخرين أو سرقة الصيد (المادة ٢٤٨)، أو قطع الأشجار غير المشروع (المادة ٢٤٦)، أو الاشتراك في أنشطة تجارية غير قانونية (المادة ٢٠٣)، أو انتهاك الاجراءات السارية فيما يتعلق بالأنشطة التجارية (المادة ٢٠٢). وقد سُنَّ مؤخرا تشريع (المقرر رقم ١٨٢٢ الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠) حدد تدابير لتنفيذ الالتزامات الناشئة عن اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض وأسند مهمة رصدها الى وزارة الايكولوجيا والموارد الطبيعية. ويشترك ضباط الانتربول الأوكرانيون في دورات تدريبية خاصة. وقد اشترك مكتب الانتربول المحلي في رعاية ندوة دولية بشأن تقصي الجرائم الايكولوجية.

### الامارات العربية المتحدة

٢٢- وفرت الامارات العربية المتحدة نسخة من قانونها الجديد لتنظيم ومراقبة الاتجار الدولي بالحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض (القانون الاتحادي ١١ لعام ٢٠٠٢)، الذي ينص على عقوبات بالسجن تصل الى ستة شهور، على حسب التذليل المعني لاتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض، كما ينص على فرض غرامات. وتطبق هذه العقوبات أيضا على المؤسسة الشرعية وممثليها ومديريها ووكلائها اذا ارتكبت الجريمة لحسابها أو باسمها (المادة ٣٠). وينص القانون أيضا على ضبط ومصادرة العينات، وعلى مصادرة الأقفاص والحاويات وغيرها من الأشياء التي وضعت فيها أو التي استخدمت في التحضير للجريمة (المادة ٣٢). ويتمتع المسؤولون المعينون في السلطة الادارية بصفة ضباط التحري، ويمكنهم أن يطلبوا المساعدة من سلطات الموانئ والجمارك والقوات المسلحة ووزارة الداخلية وأي وكالة من وكالات انفاذ القانون. وهي جميعها ملزمة بتقديم المساعدة بأسرع ما يمكن (المادة ٣٣).

### الولايات المتحدة الأمريكية

٢٣- ذكرت الولايات المتحدة أنها تنفذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض بتطبيق القوانين التي تحظر الاتجار بالحيوانات والنباتات الخاضعة للحماية. وقد بذلت جهود لتقصي نشاط الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية وملاحقته ومحاكمته، ولرصد الواردات من الأحياء البرية الى الولايات المتحدة، بالإضافة الى توفير التدريب والتحليل الشرعية والمساعدة في مجال التحريات والاجراءات القانونية للنظر داخل الفريق المعني بالانفاذ فيما يتعلق بالأحياء البرية في أمريكا الشمالية، وكذلك للنظر في جميع أنحاء العالم. وتتصدر هذه الجهود بوجه عام خدمة صيد السمك والأحياء البرية في الولايات المتحدة بمساعدة من وزارة العدل ووزارة المالية (الجمارك) ووزارة الزراعة (التي

تقوم بتوجيه عمليات التفتيش و انفاذ اللوائح المتعلقة باستيراد وتصدير النباتات والمنتجات النباتية) ووزارة التجارة. ويمكن أن ينطوي انفاذ القوانين الخاصة بتنفيذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض، وكذلك القوانين المتعلقة بالجمارك والاحتيايل وغسل الأموال، على عقوبات بالسجن لمدة أطول وغرامات نقدية أكبر. وقدمت أمثلة لانزال عقوبات بالسجن لعدة سنوات على مرتكبي جرائم خطيرة متعلقة بالأحياء البرية. وتشمل الجهود المبذولة في مجال بناء القدرات على الصعيدين الدولي والمحلي تيسير الحصول على تحاليل شرعية اضافية عن طريق الحاسوب والفيديو لضباط انفاذ القوانين المتعلقة بالأحياء البرية في الولايات المتحدة وعلى المستوى الدولي. وهناك أيضا تعاون أوثق مع الانترنت. وفضلا عن ذلك، أنشئت وحدة استخبارات معنية بجرائم الأحياء البرية بهدف تحسین جمع المعلومات الاستخباراتية وتحليلها، والتصدي. ممزيد من الفعالية للجريمة المتصلة بالأحياء البرية، المتنامية التعقيد، على النطاق العالمي. ويجري استكمال هذه الجهود عن طريق عدة أنشطة لتعزيز الوعي بالاستفادة من خدمات الجماعات الحريضة على حفظ الطبيعة وممثلي المؤسسات الصناعية، وكذلك عن طريق نشر تحذيرات بخصوص الاتجار بالأحياء البرية على شبكة الانترنت.

### أوروغواي

٢٤- ذكرت أوروغواي أنها كانت من أوائل البلدان التي صدت اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض (القانون رقم ٢٠٥ ١٤ الصادر في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤). واستجابة لتقييم أجرته أمانة الاتفاقية، اعتمد مؤخرا تشريع جديد (القانون رقم ١٦ ٧٣٦ الصادر في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦)، لمنح وزارة الثروة الحيوانية والزراعة وصيد الأسماك الحق في انزال العقوبة في حالة انتهاك القانون. فالأعمال غير القانونية المتعلقة بالنباتات والحيوانات لا تعتبر جرائم جنائية بموجب قانون العقوبات، بل تعتبر مخالفات ادارية يعاقب عليها بالغرامة والمصادرة (القانون رقم ٩ ٤٨١ الصادر في ٤ تموز/يوليه ١٩٣٥)، ولكن هذه العقوبة تعتبر غير كافية في حالة الجرائم الواسعة النطاق. وقد أدى ادراك ضرورة تحسین قدرات الرصد أيضا الى سن تشريع آخر (القانون رقم ١٦ ٣٢٠ الصادر في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢) يسند المسؤولية عن رصد الجرائم المتعلقة بالأحياء البرية واتخاذ اجراء ضدها الى أفراد قوات الشرطة ومصلحة الجمارك وولاية البحرية الوطنية، وكذلك الى مفتشي مصلحة الحيوانات التابعة للإدارة العامة للموارد الطبيعية المتحدة. وأشارت أوروغواي أيضا الى انشاء شبكة أمريكا الجنوبية لمكافحة الاتجار بالحيوانات البرية، التي تم الاتفاق عليها أثناء مؤتمر أمريكا الجنوبية الاستثنائي الذي عقد في برازيليا في عام ٢٠٠١.

### ثالثا- الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية الخاضعة للحماية

٢٥- يبدو من التعليقات الواردة، واستنادا الى البحث بمزيد من التعمق، أن الجريمة المنظمة، على الرغم من أنها غير ضالعة في جميع أشكال الاتجار بأنواع الحيوانات والنباتات الخاضعة للحماية، تشارك بقوة في قطاعات شتى. وبالرغم من أن الجريمة المنظمة بهذه الصفة ليست منخرطة تماما في هذه العملية، فان قدرا كبيرا من الاتجار منظم تنظيمًا دقيقًا للغاية.

## ألف - ضلوع الجماعات الاجرامية المنظمة

٢٦- على الرغم من أن معظم الأسواق غير القانونية تتسم بعدة خصائص واسعة مشتركة، فإن كل سوق تتميز أيضا بسمات معينة خاصة بها حسب طبيعة المنتجات المتجر بها. وفيما يتعلق بالاتجار بالنباتات والحيوانات البرية، فإن الطبيعة الهشة للعديد من الأنواع المهددة بالانقراض، مثلا، تنطوي على درجة عالية من الانهك أثناء عملية الاتجار نفسها. ويضاف الى ذلك أنه كلما كان الخطر الذي يهدد الأنواع بالانقراض أكبر كانت القيمة التجارية للأنواع المتبقية أكبر أيضا، مما يزيد أسعارها والحافز للاتجار بها. والحقيقة الماثلة في أن التجارة في بعض الحالات تكون خاضعة للرقابة بدلا عن حظرها تتيح الفرص للتحايل على اللوائح الرقابية بتقديم مستندات مزيفة، لا سيما لأن الأشخاص غير المختصين يواجهون صعوبات في تمييز الأنواع التي يمكن الاتجار بها بصورة مشروعة من الأنواع التي لا يجوز الاتجار بها.

٢٧- وبالرغم من التزعة الواسعة الانتشار الى محاولة تقديم حجم هذه الأسواق غير القانونية، التي يوصف العديد منها بأنه يأتي في المرتبة الثانية مباشرة بعد أسواق المخدرات أو بعد المخدرات والأسلحة في بعض الحالات، فإن الاحصاءات التي يمكن الاعتماد عليها قليلة. فالجهود المبذولة لتقدير حجم أسواق الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات تواجه مشاكل ضخمة. وهناك عدة أسباب لعدم اليقين يتعذر تخفيضها في العديد من الجوانب: عدد الحيوانات أو النباتات البرية، والعدد الذي يتم الاتجار به للزبائن بطريقة غير مشروعة، ولكن بنجاح، والنسبة المتوية للاتجار الذي يتم اعتراض سبيله والأسعار المدفوعة. فضلا عن ذلك، قطاعات متعددة ومنتجات متعددة، وتختلف ديناميات السوق من قطاع الى آخر. وتزداد حالات عدم اليقين تفاقم نتيجة لعدم كفاية التبليغ وندرة عمليات التسليم المراقبة والعمليات الأخرى السرية الحرجة لعملية كشف المعلومات في الأسواق غير القانونية، والمبالغة في الاعتماد على القصص والنوادر، أو على الحالات المحددة دون اعتبار كاف لامكانية تطبيقها على نطاق أوسع، ولوثاقة صلتها أو امكانية اعتبارها كافية كعينة نموذجية. بيد أن عدم امكان تحديد حجم الاتجار غير المشروع بالأنواع المهددة بالانقراض تحديدا دقيقا لا يعني أن هذه السوق غير مهمة: فهي سوق كبيرة وحية، والطلب عليها كبير، علما بأنها مدرة لأرباح كافية لاحتذاب الجريمة المنظمة وغير المنظمة على السواء.

٢٨- ويشير العدد من التقارير في الآونة الأخيرة الى أن الجماعات الاجرامية المنظمة قد تنوعت في سوق الاتجار بالأنواع المهددة بالانقراض، حيث تجتذها الأرباح العالية ويغيرها انخفاض درجة المخاطر. وقد أنشأت الملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وحدة معنية بالجريمة المتصلة بالأحياء البرية وألحقها هيئة الاستخبارات الجنائية الوطنية، التي قالت الصحف عن مديرها أنه لاحظ "أن الجريمة المتصلة بالأحياء البرية تحفزها الأرباح والجشع، وأن مرتكبيها يظهرون سمات أخرى للجريمة المنظمة، لا سيما استعمال العنف والفساد والابتزاز من أجل الحصول على الأحياء البرية والاتجار بها". وأنشأت الهند أيضا في عام ٢٠٠٢ وحدة استخبارات خاصة بالجريمة المتصلة بالأحياء البرية. ومع ذلك، يوجد من يزعم أن دور الجريمة المنظمة في الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات محدود في نطاق أضيق مما توحى الادعاءات، وأنه يركز عموما على المنتجات التي يمكن الاتجار بها بقيمة عالية وبكميات سائبة

قليلة مثل الكافيار والأدوية الآسيوية وجلود الزواحف. والسبب الرئيسي لهذا الاختلاف في التقييمات، الى جانب المشاكل الأعم المتمثلة في جمع البيانات، ينشأ من صعوبات مفاهيمية رئيسية في تقييم دور الجماعات الاجرامية المنظمة في الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات. وثمة حالات قليلة استهدفت فيها هذه الجماعات الاجرامية لتورطها في الاتجار بالأصناف المهددة بالانقراض. وعلاوة على ذلك، لا يوجد دائما اتفاق على استخدام عبارة "الجريمة المنظمة"، ولا على التمييز بين الجريمة التي يتم تنظيمها والأعمال التجارية الاجرامية المنظمة.<sup>(٤)</sup> فهناك طائفة متنوعة من المشاركين في سوق الحيوانات والنباتات غير المشروعة. وبعض الشبكات العاملة في السوق تتكون من الأعمال التجارية الاجرامية المنظمة وعدد ضخم لا يحصى من الفاعلين الفرعيين وأعوانهم، في حين أن آخرين قد يكونوا مجرد شبكات منظمة من الخبراء المهتمين بهذه النباتات والحيوانات أو هواة جمعها، من المستعدين لكسر القانون في سبيل ولعهم. ولهذا، من الضروري عند النظر في مدى تورط الجريمة المنظمة في الاتجار بالأصناف المهددة بالانقراض، أن توضع عدة مؤشرات معينة بحيث يرحح تواجدها في حالات محددة تورط الجريمة المنظمة في العملية.

٢٩ - فهناك احتمال كبير أن تكون الجريمة المنظمة متورطة اذا تواجد عديد من الخواص التالية:

- (أ) اذا لجأت الجماعات أو الشبكات المشتركة في الاتجار بالحيوانات والنباتات الى استخدام الرشوة والفساد لتيسير الشحنات عبر الوطنية؛
- (ب) اذا كانت الجماعات المشاركة تتمتع بالامكانية والترعة لاستعمال العنف دعما لأنشطتها، اما ضد المنافسين أو ضد القائمين بانفاذ القانون الذين يحاولون التدخل لمنع أنشطتها؛
- (ج) اذا كان الاتجار ينطوي على قدر كبير من التعقيد، اما في أساليب الاخفاء أو في أساليب التحايل عن طريق المستندات المزيفة؛
- (د) اذا كانت هناك شحنات متعددة من الحيوانات أو النباتات، تستخدم فيها الدروب والأساليب والتسهيلات الراسخة؛
- (هـ) اذا كانت الجماعة تتعامل بسلع متعددة وأدرجت الحيوانات والنباتات مع المخدرات أو السيارات المسروقة أو الأسلحة أو حتى مع البشر. وفي بعض الحالات لا تستخدم الثعابين والتماسيح الأمريكية والزواحف كسلع بحد ذاتها، بل تستخدم كمجرد شكل للتمويه. ولهذا فان الحيوانات، في هذه الحالة، لا تعتبر مصدرا اضافيا للربح وانما تعتبر وسيلة لضمان عدم ضبط المخدرات ومن ثم ضمان الأرباح المنشودة منها. ومن المهم، لذلك، التمييز بين استخدام الحيوانات البرية كغطاء للاتجار بالمخدرات من حين الى آخر، والاتجار الحقيقي بالمخدرات والحيوانات البرية معا. بيد أن هذه الحالة الأخيرة مؤشر معقول لصلوع الجريمة المنظمة في الاتجار غير المشروع بالحيوانات؛
- (و) اذا جرى غسل الأرباح الناجمة عن الاتجار بالحيوانات والنباتات وبيعها عن طريق مخططات معقدة لغسل الأموال كثيرا ما تنطوي على ولايات قضائية متعددة وتشمل مراكز مالية بعيدة عن الشاطئ؛

(ز) إذا تم الاتجار عن طريق شركة أو أكثر من الشركات الواجبة التي توفر غطاء مشروعاً في الظاهر للأنشطة الاجرامية. وفي حالة الجريمة المنظمة يكون احتمال وجود سجل مرجعي للنشاط القانوني أقل لأن الشركة، على الأرجح، تنشأ خصيصاً كغطاء للاتجار غير المشروع.

## باء- تورط الجريمة المنظمة في مختلف قطاعات السوق

٣٠- ثمة سبب آخر أيضاً لاختلاف التقييمات يتمثل في وجود قطاعات مختلفة داخل سوق الحيوانات والنباتات والتفاوت الكبير في دور الجريمة المنظمة من قطاع الى آخر. وفي أي قطاع في السوق، من الضروري النظر الى دور الجريمة المنظمة وشبكات التهريب والشركات الاجرامية المنشأة كمجرد واجهات، والشركات المشروعة غالباً، التي تخطئ أحياناً وتتورط في أعمال غير مشروعة، والهواة المتحمسين والمولعين بجمع هذه الأنواع والذين يقومون في بعض الحالات بانشاء ما يمكن وصفه بسلسلات امدادات المستعمل النهائي المتصلة بالجريمة المنظمة. ولا بد أيضاً من تفحص سيطرة السوق، مع إيلاء انتباه خاص للتواطؤ والفساد، والصلات بين المجتمع الملتزم بالقانون وعالم الرذيلة والاحرام.

٣١- وربما لم يتعرض أي قطاع من قطاعات الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات الى التحريم على نحو ما تعرض الاتجار بسمك الحفش والكافيار. وتظهر على تجارة الكافيار معظم المؤشرات المبيّنة أعلاه التي تدل على تورط الجريمة المنظمة. فمستوى العنف والفساد عال، والتجارة منظمة تنظيمياً دقيقاً جداً مع مشاركة عدة شركات واجهات، والمخططات للتحايل على القيود معقدة ومنطوية أحياناً على استخدام ولايات قضائية وسطية، وهناك شحنات متعددة، وتجنّي التجارة مكافآت كبيرة، اما تدمج مع الأرباح المشروعة للشركات الواجبة أو تستخدم لاكتساب بضائع الترف.

٣٢- وهناك مجال آخر لتورط الجريمة المنظمة في سرقة الصيد والاتجار عبر الوطني، وهو يتمثل في مجال الاتجار بأذن البحر من جنوب أفريقيا، الذي يشمل تصدير كمية تصل الى ٥٠٠ طن سنوياً بطريقة غير مشروعة. وعلى الرغم من أن الاتجار غير المشروع بأذن البحر يتم على نطاق أصغر بكثير من نطاق الاتجار بالكافيار، فانه مماثل له في عدة جوانب منها مثلاً سيطرة الجريمة المنظمة، الممثلة في هذه الحالة بالشبكات الاجرامية الصينية.

٣٣- ويبدو أن الجريمة المنظمة متورطة أيضاً في الاتجار بالتمور التي تقتل لجلودها ولاجزاء معينة منها تستخدم في الطب الآسيوي التقليدي. وقد ذكرت فرقة من أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض ما يلي:<sup>(٥)</sup>

"يوجد مبرر كاف للاشتباه في أنه توجد دروب منظمة للتخلص من أجزاء التمور التي يتم الحصول عليها بطريقة غير قانونية، وأنه يمكن استخدام دروب مميزة لتهريب أجزاء معينة من التمور المسروقة بصيدها. وعلى الرغم من أن هذا قد لا يسري على كل نمرة قتل بطريقة غير قانونية، يبدو من المرجح أن عدداً كبيراً يدخل في هذه الدروب الاجرامية. ويبدو أن المعلومات الاستخباراتية التي قيلت للفرقة تبرر بصورة وافية

الاشتباهاة في أن العصابات الاجرامية المنظمة، بما فيها المافيا الروسية والثالوث الصيني، يمكن أن تكون ضالعة حقا في الجريمة المتصلة بالأحياء البرية. وعلى الرغم من أن العديد من وكالات انفاذ القوانين أبدت للفرقة قلقها ازاء وجود هذه التجارة والدروب المنظمة، يبدو أنه لم يبذل سوى جهد ضئيل للبحث في هذا النشاط الاجرامي غير المشروع أو التسلل اليه على ذلك المستوى".

ويبدو أن الاستثناء، في هذه الحالة، هو الشرق الأقصى الروسي، حيث أحرز انفاذ القوانين نجاحا كبيرا، خاصة بمشاركة المنظمات غير الحكومية في هذا العمل.

٣٤- وعلى الرغم من أن الاتجار غير المشروع بالنباتات يتم تنظيمه غالبا من جانب هواة جمعها أو الاخصائيين، فإنه يرتبط بالجريمة المنظمة في بعض الحالات. ولعل الشرق الأقصى الروسي خير مثال على تورط الاخصائيين، علما بأن الاتجار غير المشروع بجلود نمور سيبيريا المذكور أعلاه يرافقه الاتجار غير المشروع بنبات جينسينغ. وقد أنشئت فرقة مضادة لسرقة الصيد خصيصا لمطاردة المتجرين بنبات جينسينغ بطريقة غير قانونية.

٣٥- ويبدو أن الاتجار غير المشروع بالطيور قطاع لا يتميز بانتقال الجريمة المنظمة الى الاتجار بالأنواع المهددة بالانقراض بقدر ما يتميز بانتقال الاخصائيين في الأحياء البرية الى الجريمة. وليس المقصود بذلك زعم أن الجريمة المنظمة ليست متورطة في الاتجار بالطيور الغريبة أبدا. فمن المؤكد تقريبا أن الاتجار بالصقور من بلدان آسيا الوسطى الى الامارات العربية المتحدة وأماكن أخرى في الشرق الأوسط مجال تتداخل فيه الأعمال التجارية الفردية والجريمة المنظمة. وكذلك في البرازيل، التي تعتبر المصدر لشتى أنواع البيغاء المتجهة الى هواة جمعها من الأفراد الخصوصيين وحدائق الحيوان والمخازن التجارية للحيوانات المتزلية الصغيرة في أوروبا والولايات المتحدة، يمكن أن تكون الجريمة المنظمة عبر الوطنية متورطة الى حد ما. والحقيقة الماثلة في أن الاتجار بالأنواع المهددة بالانقراض كثيرا ما يحدث في ارتباط بالاتجار غير المشروع بمنتجات أو بمواد أخرى، مثل المخدرات والأسلحة والكحول والأحجار الكريمة، دفعت بعض المراقبين الى استنتاج أن الجريمة المنظمة عبر الوطنية متورطة فيه.

٣٦- وفي مجال الاتجار بالزواحف، يبدو أن الجريمة المنظمة أقل أهمية من الشبكات عبر الوطنية المشكلة بصراحة لغرض الاتجار بأنواع معينة، أو الأفراد البارزين الذين يضطلعون بدور رئيسي في التجارة. وفي الوقت نفسه، فإن العمل التجاري في هذا المجال منظم تنظيميا دقيقا جدا بوجه عام، كما أن نطاق التجارة ضخم حقا.

٣٧- وعلى الرغم من عدم وجود أدلة ملموسة على تورط الجريمة المنظمة في الاتجار باللب، فإن هذه التجارة تشبه بالتأكيد تجارة المخدرات من حيث استخدامها لمهربي البضائع.

٣٨- وأخيرا، فإن جزءا كبيرا من الاتجار بأجزاء من الدب يتم ظاهريا عن طريق شركات مشروعة، بينما يتم توريدها بواسطة أفراد أيضا. ولكن هناك أدلة على تورط الجريمة المنظمة أيضا في بعض أنحاء العالم مثل الشرق الأقصى الروسي وكندا.

## رابعاً- الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة

٣٩- لا توجد أدلة كافية على أن الجريمة المنظمة قد سعت الى الحصول على مواد جينية بوسائل غير مشروعة أو حصلت عليها على هذا النحو. بيد أن البحث يظهر أن الجريمة المنظمة يمكن أن تتورط في هذا المجال لأن من الواضح أنها يمكن أن تجني أرباحاً من وراء ذلك.

### ألف- الاطار القانوني ذو الصلة

٤٠- أشير في التقرير المرحلي الى أن مسألة الحصول على الموارد الجينية تعالجها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، التي تنص على اشتراطات الحصول عليها بوسائل مشروعة (أي الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها بالتبادل، مما في ذلك تقاسم المنافع)، الأمر الذي يعني ضمناً أن الحصول على الموارد الجينية بدون تلبية هذه الشروط يعتبر بطبيعته ذاتها غير مشروع.

٤١- ويوجد توتر محتمل، ان لم يكن توتراً ملازماً، بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي تدعو الى تقاسم المنافع، والاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتبادل التجاري (المعروف باسم "تريپس" - TRIPS) الذي وضع في اطار منظمة التجارة العالمية. فالاتفاق يؤكد على الاختراعات المسجلة ببراءة، سواء كانت منتجات أو عمليات، في جميع مجالات التكنولوجيا، ويركز على البحوث الجديدة أكثر مما يركز على المعارف التقليدية التي ساعدت على تحديد اتجاه هذه البحوث.

٤٢- وينبغي لمبادئ بون التوجيهية بشأن امكانية التوصل الى الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها<sup>(٦)</sup>، التي اعتمدها المؤتمر السادس للأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في لاهاي في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أن تساعد الأطراف والحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على وضع استراتيجية عامة لعملية الحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها، وعلى تحديد الخطوات التي تنطوي عليها هذه العملية. بيد أن المبادئ التوجيهية التي يقصد بها مساعدة الأطراف على انشاء نظام للموافقة المسبقة عن علم، وكذلك وضع شروط متفق عليها بالتبادل، وفقاً للمادة ١٥ من الاتفاقية، ليست مبادئ توجيهية ملزمة.

٤٣- وتنص مبادئ بون التوجيهية صراحة على أنها لا تنال من أحكام الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، الواردة في معاهدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة<sup>(٧)</sup>، التي اتفق الأطراف فيها على انشاء نظام متعدد الأطراف يكفل الحصول على الموارد وتقاسم المنافع بالنسبة للموارد الزراعية، ويعفي المحاصيل الغذائية العالمية الرئيسية من حقوق الملكية الفكرية.

٤٤- وتشير خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة<sup>(٨)</sup> الذي عقد في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفقرة ٤٤(س) الى التفاوض، في اطار اتفاقية التنوع البيولوجي، ومع مراعاة مبادئ بون التوجيهية، على انشاء نظام

دولي فعال لتشجيع التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية. ويمكن أن يسفر تنفيذ هذا الهدف الذي ينشده المجتمع الدولي عن نتائج مهمة للتجارة ولكافة الاتجار غير المشروع بالموارد الجينية.

٤٥- بيد أن المبادرات الاقليمية التي توضح الظروف التي يسمح فيها بالحصول على الموارد الجينية، مثل المقرر ٣٩١ للجنة جماعة دول الانديز، الذي وافقت فيه على انشاء نظام مشترك بشأن الحصول على الموارد الجينية، والتشريع النموذجي لحماية حقوق المجتمعات المحلية والفلاحين ومربي الماشية وتنظيم الحصول على الموارد البيولوجية الذي اعتمده منظمة الوحدة الأفريقية، ومشروع الاتفاق الاطاري بشأن الحصول على الموارد البيولوجية والجينية لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، تظل صيغتها اختيارية بالأحرى مثل مبادئ بون التوجيهية.

#### باء- امكانية تورط الجماعات الاجرامية المنظمة

٤٦- لقد أثار النهج الاستغلالي ازاء البحث البيولوجي، الى جانب عملية البراءة ذاتها، غضب العديد من النقاد. فالنقاد يرون أن الحصول على المواد النباتية بسهولة وبدون ترخيص، وما يتبع ذلك من براءات قد تمنح، يمثلان ضربا من ضروب القرصنة البيولوجية وقد نجحوا في اثارة اعتراضات قانونية على البراءات، بل وفي الغائها في بعض الحالات المهمة. ويعتمد العديد من المستكشفين البيولوجيين على مشورة أهالي المجتمعات المحلية لتحديد النباتات التي يمكن أن تتميز باستخدامات محددة، ثم يرسلونها الى المختبرات لاختبارها وفحصها وتطويرها الى منتجات قابلة للتسويق أحيانا. وفي حين أن المؤسسات من البلدان المتقدمة تقوم بجمع الأرباح من هذه المجتمعات (التي تقدر قيمتها ببلايين الدولارات)، فان مساهمات بلدان المنشأ والمجتمعات الأهلية والمحلية تبقى بدون تقدير وبدون تعويض.

٤٧- وحجة الأوساط التجارية المؤيدة للبراءات، لا سيما في مجال صناعة المستحضرات الصيدلانية، هي أن عملية تطوير أدوية جديدة عملية طويلة ومكلفة، وأن الجهود البحثية الانمائية لن تستمر ما لم تتوقع الشركة المعنية أن تحصل على مكافأة معقولة في نهاية العملية. وتوفر حقوق الملكية الفكرية حوافز للبحث والتنمية في مجال التكنولوجيا البيولوجية.

٤٨- ونتيجة لصعوبات الاستكشاف البيولوجي المكشوف، أثناء البعثات العلمية أو على أساس المشاريع البحثية المشتركة، فان عملية الوصول والحيازة تأخذ أشكالا أكثر سرية مثل استغلال السياحة البيئية. وعلى نحو ما يحدث في حالة الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات، حيث يستغل دعاة حفظ الطبيعة المزعومون، والخبراء أحيانا، أنشطتهم المشروعة كغطاء لأغراض غير مشروعة، فان الاهتمامات البيئية يمكن أن تمثل غطاء لحيازة الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة، وكذلك المعارف المحلية المتعلقة بها.

٤٩- ويُخشى أن يؤدي قيام عدد متزايد من الدول بفرض قيود قانونية وتطوير قدرة أكبر على رصد أشكال القرصنة البيولوجية التقليدية، الى أن تصبح الأنشطة غير المشروعة أكثر تنظيما وتعقيدا مع تورط الجماعات الاجرامية المنظمة فيها. وعلى الرغم من عدم وجود أدلة كافية على أن هذه الجماعات قد حصلت، أو سعت الى



الحصول، على مواد جينية بوسائل غير مشروعة، فإن هذه الامكانية لا يمكن استبعادها. ومن المهم بحث القيود على تورط الجريمة المنظمة الى جانب الأسباب التي قد تجعلها من المتورطين في العملية.

٥٠- والخسائر الملازمة للتورط في هذا المجال كبيرة. فليست هناك قاعدة واسعة لزبائن واضحين لتطوير خدمات وامدادات البضائع غير المشروعة على نطاق واسع، ونوع الخيرة المطلوبة في هذا المجال غير متاح، وهناك مجالات نشاط أخرى توفر مكافأة أكبر بجهد أقل بكثير.

٥١- ولكن هناك عدة اعتبارات من الجهة الأخرى لا بد من أخذها في الحسبان:

(أ) ان انشاء نظام تقييدي مفرط لمراقبة الحصول على المواد الجينية واستغلالها يمكن أن يشجع على تكثيف الجهود للتحايل على القواعد واللوائح والقوانين؛

(ب) ان الشبكات الاجرامية والشركات المشروعة، التي توفر السوق للمواد الجينية، قد تصطدم فيما بينها أيضا. ففي الحالات التي يكون فيها الطلب عاليا والعرض منخفضا جدا، ليس من المحتمل أن تبذل شركات البحث الائتمائي في مجال المستحضرات الصيدلانية الجهد الواجب فيما يتعلق بمورديها، خاصة اذا كانت لهم واجهة مشروعة؛

(ج) ان حيازة المواد الجينية والاتجار بها بوسائل غير مشروعة يمثلان، في العديد من الجوانب، امتدادا طبيعيا للاتجار بالأنواع المهددة بالانقراض، الذي ساعد الشبكات الاجرامية - في بضع حالات على الأقل - على اقامة علاقات مع الصيادين المحليين الذي يتمتعون بقدر كبير من المعارف والخبرات؛

(د) ان العديد من الجماعات والشبكات الاجرامية المنظمة تتمتع بالقدرة على تنويع أنشطتها في مجالات جديدة ذات أرباح مغرية، وعلى الانتقال من مجال المنتجات المنطوية على مخاطر كبيرة مثل المخدرات، حيث تكون العقوبات المفروضة على الاتجار صارمة نسبيا، الى مجالات أخرى مثل الاتجار بالنساء، حيث تكون العقوبات أقل خطورة بكثير. وفي كثير من الأحيان يمر بعد انشاء الأسواق غير المشروعة وقت طويل قبل وضع القوانين وآليات لانفاذها والعقوبات المناسبة لردع التورط في تلك الأسواق. وعلاوة على ذلك، ليس من المحتمل - حتى بعد وضع القوانين - أن تتم تلك العملية بطريقة تكفل توحيد شتى النهج المعتمدة في البلدان المختلفة أو مواءمتها. والمنظمات الاجرامية لا تتوانى في مساعيها لاستغلال هذه الأوضاع المتباينة.

٥٢- وهناك أبعاد أخرى لوصول الجماعات الاجرامية المنظمة الى الموارد الجينية تتجاوز الحصول على الموارد الجينية البرية. فالجريمة المنظمة لديها سجل طويل للاحتيال على الملكية الفكرية وانتهاكها عن طريق أنشطة معينة منها القرصنة البرمجية الحاسوبية. ويبدو أن المستحضرات الصيدلانية تصبح الآن هدفا رئيسيا آخر. فالمنظمات الاجرامية المعقدة والفنية تستخدم أحدث تكنولوجيات الحاسوب والطباعة لاصدار بطاقات احتيالية لا يمكن تمييزها عن الأصلية. والمستحضرات الصيدلانية الاحتيالية نشاط مدر لأرباح كبيرة بمخاطر قليلة. ونادرا ما يتم تقصي الانتهاكات، ونادرا ما يتم كشفها، ونادرا ما تتم معاقبتها، وحتى اذا تمت فان العقوبات تكون اسمية. وعلاوة على ذلك، فان طبيعة الجريمة المنظمة المفسدة في العديد من البلدان تجعل من السهل نسبيا تحويل المستحضرات الصيدلانية

القانونية وادخال الاحتمالية في سلسلة التوزيع القانونية. وقد ترى الجماعات الاجرامية المنظمة، الى جانب الاحتيال، فرصا جديدة للوصول بوسائل غير مشروعة الى مخازن مواد جينية معينة، مثل مصارف الأنسجة ومخازن الكائنات الحية المعدلة، التي أصبحت أوسع وأكثر انتشارا، واستغلال وصولها اليها لتحقيق مكاسب مالية.

#### خامسا- الملاحظات الختامية والتوصيات

#### ألف- الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية الخاضعة للحماية

٥٣- ان مكافحة الاتجار غير المشروع بالأنواع المهددة بالانقراض يتطلب، كما أكدت وثائق أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض<sup>(٩)</sup>، نهجا شاملا يستند الى مجالات النجاح ويعالج النواقص ومواطن الضعف في القوانين والجهود المبذولة لانفاذها، ويتجاوز حدود انفاذ القوانين ليشمل شن حملات للتثقيف ورفع مستوى الوعي في هذا الصدد. وثمة حاجة أيضا الى التوسع في استخدام تكنولوجيات الطب الشرعي وتشاركات القطاعين العمومي والخصوصي.

٥٤- ويعتمد تنفيذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض تنفيذا فعالا على استعداد الأطراف فيها لتوفير موارد كافية على الصعيد الوطني لضمان منع الاتجار غير المشروع وانفاذ أحكام الاتفاقية بفعالية. وفي الوضع الحالي، يتفاوت الامتثال النظامي تفاوتا كبيرا كما يتجلى في التبليغ عن المشاكل والانتهاكات. فالتبليغ الذي يتم فعلا يعبر عن مستويات مختلفة من حيث القدرة والجدية، مما يولد انطبعا عن التجارة فيبدو أن الأطراف المبلغة تواجه مشكلة خطيرة في حين أنها في الواقع قد تكون أكثر قدرة على التحريم وأكثر نشاطا في استعدادها للتبليغ عن الانتهاكات. ويجب أن تبذل الأطراف جهودا للتخلص من فكرة أن التبليغ عن الجريمة سينظر اليه كمؤشر لعجز الموظفين عن أداء واجباتهم. فلا يمكن معالجة المشكلة بنجاح الا بالاعتراف بوجود الجريمة المتعلقة بالأحياء البرية والاتجار غير المشروع بها، وبمحاولة تحديد نطاق هذه الظاهرة.

٥٥- وبناء على ذلك، يمكن تشجيع الدول على وضع وتنفيذ سياسات وطنية أشمل تنص على عقوبات أشد قسوة. وتتصل بهذا أهمية استخدام تدابير أخرى وُضعت في سياق مكافحة الجريمة المنظمة. ويمكن أن يكون استخدام القوانين والاجراءات المتعلقة بالاستيلاء على الموجودات ومصادرتها أداة فعالة في تخفيض الأرباح الناجمة عن الاتجار. والعمليات السرية والمراقبة الالكترونية يمكن أيضا أن تحسّن عمليات الشرطة الموجهة بالاستخبارات. ومن أفضل الممارسات التي يمكن تطبيقها استخدام فرق العمل، وخاصة المتعددة التخصصات، المؤلفة بتفويض لتركيز الاهتمام على مشكلة وحيدة أو على مجموعة أهداف. والعمليات المكرسة لأنواع معينة، مثل الزواحف أو الطيور أو النباتات، يمكن أن تخدم غرضا اضافيا يتمثل في رفع مستوى الوعي فيما يخص الاتجار غير المشروع وكشف نطاقه وأساليبه. والغرض النهائي من هذا الاجراء هو زيادة درجة المخاطر في الأسواق الاجرامية وقطاعاتها التي تميزت في كثير من الأحيان بأنها تنطوي على مخاطر قليلة ومكاسب كثيرة .

٥٦- ونجاح الجهود المبذولة لاحتواء الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات سيعتمد أيضا على القدرة على مكافحة الممارسات الفاسدة للأشخاص المسؤولين عن تنفيذ اتفاقية الاتجار الدولي بالأنواع المهددة بالانقراض، وكذلك على عرض بدائل اقتصادية حيوية عوضا عن السرقة المعيشية في الاقتصادات النامية.

٥٧- ويقتضي الأمر تعاوننا دوليا أكثر فعالية وتشاركات بين مؤسسات القطاع العمومي والقطاع الخاص. ويمكن أن تساعد هذه التشاركات على توفير موارد إضافية للوكالات الحكومية لمكافحة سرقة الصيد والاتجار غير المشروع. وفضلا عن ذلك، يستطيع الموظفون الرئيسيون من المنظمات غير الحكومية، مثل برنامج "ترافيك"، أن يعملوا بشكل وثيق مع سلطات انفاذ القانون المحلية بحيث يمكن أن تتم ضبطيات كبيرة واعتقالات واسعة.

٥٨- وينبغي، بالإضافة الى ذلك، التوسع في استخدام العلوم والتكنولوجيا، لأن المختبرات الشرعية يمكن أن تساعد في التعرف على الأنواع وتحديد نوع الجرائم التي ارتكبت فعلا. وتوفر تكنولوجيات المعلومات الفرص لتتبع الأنواع بشكل أفضل وتطوير قواعد بيانات توفر صورة أكمل عن دينامية الأسواق ودروب الاتجار وطبيعتها المتطورة. ويمكنها أيضا أن تيسر تكامل البيانات عن الشبكات الاجرامية، بما فيها الشركات والأفراد والمنظمات المتورطة في الاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات.

٥٩- وينبغي مواصلة تعزيز الوعي فيما يخص الجانب المتعلق بالطلب. فقد نجحت الحملات في بعض البلدان في زيادة الوعي بالأنواع المهددة بالانقراض بين المجموعات التي تستخدم الطب الآسيوي التقليدي. ويمكن أن يؤدي توسيع هذه الحملات الى منافع كثيرة، لا سيما فيما يتعلق باللب وصوف الشاهتوش.

## باء- الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة

٦٠- على الرغم من أنه لا يبدو حتى الآن أن الجريمة المنظمة متورطة في عملية الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة، قد يكون السبب ببساطة عدم التبليغ عن تورطها في حيازة الموارد الجينية وبيعها لاحقا. ولهذا، من المستصوب بذل جهود أكبر لكشف حالات تورط الجريمة المنظمة في هذا المجال والتبليغ عنها، علما بأن هذا التبليغ سيوفر الأساس لانشاء مستودع للمعلومات، ولانشاء قاعدة بيانات كذلك. ويبدو أن منظمة "الانتربول"، التي لديها حاليا نظام للتبليغ عن الجرائم الاقتصادية، في وضع أفضل لمعالجة الحالات التي تشمل الجماعات الاجرامية المنظمة التي تتمتع بإمكانية الحصول على الموارد الجينية بوسائل غير مشروعة.

٦١- وشركات التكنولوجيا البيولوجية والمستحضرات الصيدلانية تتحمل بعض المسؤولية عن ضمان عدم قدرة الجريمة المنظمة على التسلل الى تلك الصناعات والتأثير عليها. وأحد العناصر الرئيسية لذلك يتمثل في انشاء نظام للامثال لضمان أن لا تكون لتلك الشركات أي صلات بالجريمة المنظمة أو بأي أفراد آخرين أو جماعات أخرى مشاركة في القرصنة البيولوجية. ويمكن أن يؤدي هذا النظام الى تخفيض كبير في فرص تورط الجريمة المنظمة في عملية حيازة الموارد الجينية.

## الحواشي

- (١) أوضحت السويد في ردها فيما يخص قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠/٢٠٠٢ و ١١/٢٠٠٢ و ١٢/٢٠٠٢ و ٢٠٠٢/١٤ و ٢٠٠٢/١٥ و ٢٠٠٢/١٨ و ٢٠٠٢/١٩ أنها ليست لديها في الوقت الحاضر تعليقات بخصوص القرار ١٨/٢٠٠٢ بشأن الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات الخاضعة للحماية.
- (٢) ذكرت مدغشقر أن تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي يمثل إحدى أولويات وزارة المياه والغابات في مدغشقر. وقالت المكسيك أنها ستشجع البحوث الخاصة بالحيوانات والنباتات البرية والمواد الجينية بهدف تحديد قيمتها العلمية والبيئية والاقتصادية والاستراتيجية للبلد. وأشارت الى أن تشريعها تنص على الاستيلاء الوقائي على المواد الجينية في حالة الخطر الوشيك على اختلال التوازن الأيكولوجي أو في حالة معوقات خطيرة أو احتمال وقوع أضرار على الموارد الطبيعية أو في حالة التلوث المنطوي على عواقب ضارة بالنظم الأيكولوجية أو عناصرها أو ضارة بالصحة العامة، بالإضافة الى مصادر الأدوات والعينات والمنتجات أو المنتجات الجانبية المتصلة مباشرة بانتهاكات متعلقة بالموارد الجينية. وفي أوكرانيا من المزمع وضع تدابير لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة البيولوجية الملحق بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مثلاً وضع مفهوم للسلامة البيولوجية، وصوغ قانون بشأن السلامة البيولوجية، وادخال تعديلات على قوانين وطنية معينة، وإنشاء مركز تنسيق وطني وسلطة وطنية مختصة بالسلامة البيولوجية المتصلة بالمواد الغذائية المحتوية على كائنات معدلة حية. وأوضحت أوروغواي أن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي تتولى أمرها وزارة الاسكان والتخطيط الاقليمي والبيئة.
- (٣) قام برنامج "ترافيك"، وبرنامج رصد الاتجار بالأحياء البرية التابع للصندوق العالمي للطبيعة، والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، بتوفير مداورات حلقة العمل للأمانة.
- (٤) ترد مناقشة حول التمييز بين الجريمة المنظمة والجريمة التي يجري تنظيمها في: James O. Finckenauer and Elin J. Waring, *Russian Mafia in America: Immigration, Culture and Crime* (Boston, Northeastern University Press, 1998).
- (٥) مسائل متعلقة بالأنواع: تايجر، البعثات التقنية، الصفحة ١٢، تقرير قدم الى الاجتماع الثاني والأربعين للجنة الدائمة لاتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، لشبونة، ٢٨ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ ) [www.cites.org/eng/cttee/standing/42/42-10-4.pdf](http://www.cites.org/eng/cttee/standing/42/42-10-4.pdf).
- (٦) المقرر ٢٤/٦، المرفق ([www.biodiv.org/decisions](http://www.biodiv.org/decisions)).
- (٧) شددت لجنة الفاو المعنية بالموارد الوراثية من أجل الأغذية والزراعة، والتقارير المحلي، على أن المحاصيل والحيوانات المتزلية منتشرة على نطاق عالمي واسع، وأن قيمة الموارد تكمن في التفاوت النوعي الذي يشكل الأساس لتحسين المحاصيل والحيوانات.
- (٨) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.03.II.A.1))، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.
- (٩) أنظر المرفق [www.cites.org/eng/cop/12/doc/E12-27.pdf](http://www.cites.org/eng/cop/12/doc/E12-27.pdf).